

المبسوط

النسك به تركنا القياس فيه للعرف فما لا عرف فيه أخذنا بالقياس فإن قال إن كلمت فلانا
فإن علي حجة يوم أكلمه ينوي أنه يجب عليه يوم يكلمه فكلمه وجب عليه حجة يقضيها متى شاء
ولم يكن محرما بها يومئذ ما لم يحرم بمنزلة ما لو قال علي حجة اليوم كانت واجبة عليه
يحرم بها متى شاء لأنه التزمها في ذمته والشروع في الأداء لا يتصل بالالتزام في الذمة
كسائر العبادات فإن من قال \square علي أن أصوم اليوم لا يصير صائما بنذره والإحرام شروع في
الأداء فلا يثبت بالالتزام ولأن ما يوجب على نفسه معتبر بما أوجب \square تعالى عليه ومن وجب
عليه الحج بوجود الزاد والراحلة لا يصير محرما بنفس الوجوب عليه فكذلك لا يصير محرما
بمجرد ما قال وإن وصل الاستثناء بنذره لم يلزمه شيء لأن الاستثناء يخرج الكلام من أن يكون
عزيمة قال من حلف بطلاق أو عتاق واستثنى فلا حنث عليه ولو قال لآخر علي حجة إن شئت فقال
قد شئت فهو عليه لأن تعليق النذر بالشرط صحيح فإذا علقه بمشيئته وشاء جعل كأنه أرسل
النذر عند ذلك فيلزمه كالطلاق والعتاق وقوله علي حجة مثل قوله \square علي حجة لأن الحج لا يكون
إلا \square تعالى والالتزام بقوله علي ولو قال إن فعلت كذا فأنا أحرم فإن نوى به العدة فلا شيء
عليه وإن نوى به الإيجاب لزمه إذا فعل ذلك إما حجة أو عمرة وإن لم يكن له نية فالقياس
أن لا يلزمه شيء لأن ظاهر لفظه عدة وفي الاستحسان يلزمه لأن في عرف اللسان يراد بمثله
التحقيق للحال .

ألا ترى أن المؤذن يقول أشهد أن لا إله إلا \square والشاهد يقول بين يدي القاضي أشهد ويريد
به التحقيق لا العدة وقوله أنا أهدي بمنزلة قوله أنا أحرم .
(قال) (وإن قال إن فعلت كذا فأنا أحج بفلان فحنث فإن كان نوى فأنا أحج وهو معنا
فعليه أن يحج وليس عليه أن يحج به وإن نوى أن يحججه فعليه أن يحججه كما نوى) لأن الباء
للإصاق فقد ألصق فلانا بحجة وهذا يحتمل معنيين أن يحج فلان معه في الطريق وأن يعطي فلانا
ما يحج به من المال والتزام الأول بالنذر غير صحيح والتزام الثاني صحيح لأن الحج يؤدي
بالمال عند اليأس عن الأداء بالبدن فكان هذا في حكم البدل وحكم البدل حكم الأصل فيصح
التزامه بالبدل كما يصح التزامه بالأصل فإن نوى الوجه الأول عملت نيته لاحتمال كلامه ولكن
المنوي لا يصح التزامه بالنذر فلا يلزمه به شيء وإنما عليه أن يحج بنفسه فقط وإن نوى
الثاني فقد نوى ما يصح التزامه بالنذر فيلزمه ذلك وإذا لزمه ذلك فيما أن يعطيه من
المال ما يحج به أو يحج به مع نفسه ليحصل به الوفاء